بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢١)

من خصال أهل الريبة الوقوع فى معصية الغيبة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧١]

أما بعد:.

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعةٍ ضلالة، وكل ضلالةٍ في النار.

أيها الناس :

من آفات اللسان وبوائقه العظام تلك الكبيرة العظيمة والمصيبة الفظيعة فاكهة المجالس ونزهة المؤانس كما يظن من قل فقهه وعظمت جهالته وكبرت مصيبته والله المستعان .

ألا وهي أكل لحوم المسلمين بالغيبة والوقيعة في أعراضهم والتشهي بالقدح فيهم والولوغ في حرماتهم والعياذ بالله ،وربنا عز وجل يقول في كتابه الكريم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [الحُجُرات:١٢]

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى : وهذا من أحسن القياس التمثيلي فإنه شبه تمزيق عرض الأخ بتمزيق لحمه ولما كان المرتاب يمزق عرض أخيه في غيبته كان بمنزلة من يقطع لحمه في حال غيبة روحه عنه بالموت ولما كان المغتاب عاجزا عن دفعه عن نفسه بكونه غائبا عن ذمه كان بمنزلة الميت الذي يقطع لحمه ولا يستطيع أن يدفع عن نفسه ولما كان مقتضى الأخوة التراحم والتواصل والتناصر فعلق عليها المغتاب ضد مقتضاها من الذم والعيب والطعن كان ذلك نظير تقطيع لحم أخيه والأخوة تقتضي حفظه وصيانته والذب عنه ولما كان المغتاب متمتعا بعرض أخيه متفكها بغيبته وذمه متحليا بذلك شبه بآكل لحم أخيه بعد تقطيعه ولما كان المغتاب محبا لذلك معجبا به شبه بمن يحب أن يأكل لحم أخيه ميتا ومحبته لذلك قدر زائد على مجرد أكله كما أن أكله قدر زائد على تمزيقه فتأمل هذا التشبيه والتمثيل وحسن موقعه ومطابقة المعقول فيه المحسوس وتأمل إخباره عنهم بكراهة أكل لحم الأخ ميتا

ووصفهم بذلك في آخر الآية والإنكار عليهم في أولها أن يحب أحدهم ذلك فكما أن هذا مكروه في طباعهم فكيف يحبون ما هو مثله ونظيره فاحتج عليهم بما كرهوه على ما أحبوه وشبه لهم ما يحبونه بما هو أكره شيء إليهم وهم أشد شيء نفرة عنه فلهذا يوجب العقل والفطرة والحكمة أن يكونوا أشد شيء نفرة عما هو نظيره ومشبهه وبالله التوفيق ا.هـ [١]

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى : قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: إنما ضرب الله هذا المثل للغيبة لأن أكل لحم الميت حرام مستقذر ، وكذا الغيبة حرام في الدين وقبيح في النفوس. وقال قتادة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا كذلك يجب أن يمتنع من غيبته حيا. واستعمل أكل اللحم مكان الغيبة لأن عادة العرب بذلك جارية. قال الشاعر

فإن أكلوا لحمي وفرت لحومهم ...وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجدا.ا.هـ [٢]

قال العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى : قد صرح الله تعالى بالنهي عن ذلك في قوله ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ ونفر عنه غاية التنفير في قوله تعالى ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ فيجب على المسلم أن يتباعد كل التباعد من الوقوع في عرض أخيه .ا.هـ [٣]

---

(١) . إعلام الموقعين - (١ / ١٧٠)

(٢) . « الجامع لأحكام القرآن» (١٦/ ٣٣٥) عند تفسير سورة [الحُجُرات:١٢]

(٣) . عند تفسير سورة [الحُجُرات:١٢]

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في موضع آخر : وقبح جلَّ وعلا غيبة المسلم غاية التقبيح. بقوله: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ .ا.هـ[١]

وفي صحيح الأدب المفرد أن عمرو بن العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كان يسيرُ مع نفر من أصحابه، فمر على بغل ميت قد انتفخ، فقال: "والله ! لأن يأكل أحدكم من هذا حتى يملأ بطنه، خير من أن يأكل لحم مسلم". [٢]

فمن شؤمها أنها سبب من الأسباب العظيمة لعذاب القبر .

فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنا مع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فأتى على قبرين يعذب صاحباهما، فقال: "إنهما لا يعذبان في كبير؛ وبلى، أما أحدهما: فكان يغتاب الناس، وأما الآخر : فكان لا يتأذى من البول". فدعا بجريدة رطبة، أو بجريدتين، فكسرهما، ثم أمر بكل كسرة فغرست على قبر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما إنه سيهوّن من عذابهما، ما كانتا رطبتين، أو : لم تيبسا". الأدب المفرد وصححه الألباني رحمه الله تعالى. [٣]

قال المغلطاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ :وقوله: وما يعذبان في كبير تحمل معنيين، والذي يجب أن يحمل عليه منهما أنَّهما لا يعذبان في كبير إزالته أو دفعه أو الاحتراز عنه، وأنه سهل يسير

(١) . عند تفسير سورة [الإسراء:٩]

(٢) . صحيح. الأدب المفرد - (١ / ٢٦٦)

(٣) . صحيح. الأدب المفرد - [٥٦٨]

على من يريد التوقي منه، ولا يراد بذلك أنه صغير من الذنوب؛ لأنه ورد في الصحيح وإنه لكبير .ا.هـ[١]

عن قتادة رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال : ذُكر لنا أن عذاب القبر ثلاثة أثلاث : ثلث من الغيبة وثلث من البول وثلث من النميمة وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَاللَّهِ لَلْغِيبَةُ أَسْرَعُ فَسَادًا فِي دِينِ الْمُرْءِ مِنْ الْأَكَلَةِ فِي الْجَسَدِ، وَكَانَ يَقُولُ: ابْنُ آدَمَ إنَّك لَنْ تَبْلُغَ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى لَا تَعِيبَ النَّاسَ بِعَيْبٍ هُوَ فِيك، وَحَتَّى تَبْدَأَ بِصَلَاحِ ذَلِكَ الْعَيْبِ فَتُصْلِحَهُ مِنْ نَفْسِك، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ كَانَ شُغْلُك فِي خَاصَّةِ نَفْسِك. وَأَحَبُّ الْعِبَادِ إلَى اللَّهِ مَنْ كَانَ هَكَذَا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَدْرَكْنَا السَّلَفَ الصَّالِحَ وَهُمْ لَا يَرَوْنَ الْعِبَادَةَ فِي الصَّوْمِ وَلَا فِي الصَّلَاةِ وَلَكِنْ فِي الْكَفِّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: إذَا أَرَدْت أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ صَاحِبِك فَاذْكُرْ عُيُوبَك. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ : يُبْصِرُ أَحَدُكُمْ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ وَلَا يُبْصِرُ الْجِذْعَ فِي عَيْنِ نَفْسِهِ، وَسَمِعَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ - رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا - رَجُلًا يَغْتَابُ آخَرَ فَقَالَ: إيَّاكَ وَالْغِيبَةَ، فَإِنَّهَا إدَامُ كِلَابِ النَّاسِ. وَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ -: عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ شِفَاءٌ، وَإِيَّاكُمْ وَذِكْرَ النَّاسِ فَإِنَّهُ دَاءٌ. ا.هـ[٢]

والغيبة لغة: من الغَيْب "وهو كل ما غاب عنك", وسميت الغيبة بذلك لغياب المذكور حين ذكره الآخرون، والغيبة في الاصطلاح: قد عرفها النبي

(١) . «شرح ابن ماجه لمغلطاي» (ص١٦١)

(٢) . «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (٢/ ١٨)

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بقوله: "أتدرون ما الغيبة" قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "ذكرك أخاك بما يكره". رواه مسلم[١]

فالغيبة حرام بإجماع أهل العلم كما نقل ذلك النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه "في الأذكار".[٢]

وقال الإمام ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى : عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في قوله ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا الآية قال : حرم الله أن يغتاب المؤمن بشيء كما حرم الميتة .ا.هـ[٣]

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى : لا خلاف أن الغيبة من الكبائر ، وأن من اغتاب أحدا عليه أن يتوب إلى الله عز وجل... وهي ذكر العيب بظهر الغيب. قال الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ : الغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله تعالى : الغيبة والإفك والبهتان. فأما الغيبة فهو أن تقول في أخيك ما هو فيه. وأما الإفك فأن تقول فيه ما بلغك عنه. وأما البهتان فأن تقول فيه ما ليس فيه، وقد نقل الاتفاق رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى على كونها من الكبائر لما جاء فيها من الوعيد الشديد في القرآن والسنة .ا.هـ[٤]

---

(١) . باب :تحريم الغيبة [٢٥٨٩]

(٢) . «الأذكار للنووي ت الأرنؤوط» (ص٣٣٦)

(٣) . عند تفسير سورة [الحُجُرات:١٢]

(٤) . عند تفسير سورة [الحُجُرات:١٢]

وأخرج عبد بن حميد عن محمد بن سيرين أنه ذكر عنده رجل فقال : ذاك الأسود قال : أستغفر الله أراني قد اغتبته.ا.ه[١]

ومن أدلة تحريمها وقبحها قوله تعالى:﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾﴾ [القلم:١١]

قال الإمام البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى :﴿ هَمَّازٍ﴾ مغتاب يأكل لحوم الناس بالطعن والغيبة.ا.ه[٢]

قال العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى :قال بعض العلماء : الهمز يكون بالفعل كالغمز بالعين احتقاراً وازدراء ، واللمز باللسان ، وتدخل فيه الغيبة .ا.ه [٣]

وقال سبحانه تعالى ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴿١﴾﴾ [الهُمَزة:١]

قال الإمام ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لكل مغتاب للناس، يغتابهم ويبغضهم.ا.ه[٤]

وعن سعيد بن زيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال : "إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق ".رواه أبو داود وأحمد [٥]

---

(١) . «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٧/ ٥٧١)

(٢) . عند تفسير سورة [القلم :١١]

(٣) . عند تفسير سورة [الحُجُرات:١١]

(٤) . عند تفسير سورة [الهُمَزة:١]

(٥) . صحيح.أبو داود [٤٨٧٦]الصحيح المسند[٤٣٥]الجامع الصغير [٣٩٦٦]

قال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى : (إن من أربى الربا) أي أكثره وبالاً وأشده تحريماً (الاستطالة في عرض المسلم) أي احتقاره والترفع عليه والوقيعة فيه بنحو قذف أو سب لأن العرض أعز على النفس من المال ونبه بقوله (بغير حق) على حل استباحة العرض في مواضع مخصوصة كجرح الشاهد وذكر مساويء الخاطب.ا.هـ[١]

قال أبو عاصم رَحِمَهُ ٱللَّهُ : ما اغتبت أحدا مذ عرفت ما في الغيبة. وكان ميمون بن سياه لا يغتاب أحدا ، ولا يدع أحدا يغتاب أحدا عنده ، ينهاه فإن انتهى وإلا قام , وعن سفيان الثوري قال : أدني الغيبة أن تقول إن فلانا جعد قطط ، إلا أنه يكره ذلك. وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: إياكم وذكر الناس فإنه داء ، وعليكم بذكر الله فإنه شفاء. وسمع علي بن الحسين رضي الله عنهما رجلا يغتاب آخر ، فقال : إياك والغيبة فإنها إدام كلاب الناس. وقيل لعمرو بن عبيد : لقد وقع فيك فلان حتى رحمناك ، قال : إياه فارحموا. وقال رجل للحسن : بلغني أنك تغتابني فقال : لم يبلغ قدرك عندي أن أحكمك في حسناتي .ا.هـ [٢]

و عن أبي برزة الأسلمي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال :قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ : "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه

(١) . «التيسير بشرح الجامع الصغير» (١/ ٣٤٧)

(٢) . «تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن» (١٦/ ٣٣٦)

من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته" . أخرجه أبوداود وصححه الألباني رحمه الله تعالى.(١)

قال العلامة العباد حفظه الله تعالى قوله: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه" هذا يدل على أن من يفعل مثل هذه الأفعال عنده نقص في الإيمان أو نفاق .. وقوله : (فإن من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته) أي: أنه تحصل له الفضيحة ولو كان في بيته، وإن لم يكن بين الناس تصل إليه العقوبة وتصل إليه الفضيحة ويصل إليه جزاؤه في الدنيا بأن يفضحه الله عز وجل .ا.هـ(٢)

وتأمل أيها المغبون إلى قبح الغيبة ونتن ريحها .

فعن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : كنا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فارتفعت ريح جيفة منتنة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ : " أتدرون ما هذه الريح هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين" رواه أحمد وحسنه الألباني (٣)

قال الإمام ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى : وهذا الوعيد في هذه الأحاديث يدل على أن الغيبة من الكبائر.ا.هـ (٤)

---

(١) . صحيح.أحمد [١٩٧٧٦] أبو داود [٤٨٨٠] الجامع الصغير [١٣٩٤٤]

(٢) . «شرح سنن أبي داود للعباد» (٥٥٥/ ١٥)

(٣) .حسن .أحمد [١٤٧٨٤] صحيح الترغيب والترهيب – (٣/ ٥١)

(٤) . «فتح الباري لابن حجر» (١٠/ ٤٧٠)

وانظر إلى خطورة هذه المعصية وعظمتها وإن صغرت في عيني فاعلها ومرتكبها.

فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت : قُلْتُ للنبيّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - : حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كذَا وكَذَا . قَالَ بعضُ الرواةِ : تَعْنِي قَصيرَةً ، فقالَ : " لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ ! " قالت : وَحَكَيْتُ لَهُ إنْسَاناً فَقَالَ : " مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إنْساناً وإنَّ لِي كَذَا وَكَذَا " . رواه أَبُو داود والترمذي وصححه الألباني .[١]

قال شمس الدين السفيري رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى : أي: خالطتة مخالطة يتغير بها طعمه وريحه لشدة نتنها وقبحها.

فهذا حديث من أبلغ الزواجر عن الغيبة إذا كان هذا شأن كلمة هي في المقول فيها، فإن عائشة قالت عنها: إنها قصيرة وكانت قصيرة، فكيف حال من يتكلم في غيره بكلمة مفتراه فيه، إنا لله وإنا إليه راجعون من كلمة توقع الإنسان في الهلاك ا.هـ [٢]

قال العلامة العباد حفظه الله : (لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته) أي: لو خلطت به لشدتها وخطورتها لغيرت ماءه، وهذا فيه إشارة إلى خطورة مثل هذا الكلام الذي هو الغيبة.ا.هـ [٣]

بل تأمل إلى شدة عذاب أهلها وسوء حالهم في الآخرة نسأل الله السلامة والعافية

---

(١) . صحيح .أبو داود [٤٨٧٥] الجامع الصغير [٩٢٧١]

(٢) . «شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية» (١/ ٣٨٠)

(٣) . «شرح سنن أبي داود للعباد» (٥٥٥/ ٥)

فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: " لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ : مَنْ هؤُلاءِ يا جِبْرِيلُ ؟ قال : هَؤُلاءِ الَّذينَ يأكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ في أعْرَاضِهِمْ " . أخرجه أحمد وصححه الوادعي والألباني (١)

قال العلامة العباد وفقه الله تعالى : قوله: (لهم أظفار من نحاس) أي: أن فيها قوة تؤثر ما لا تؤثره الأظفار العادية؛ لأنها من نحاس صلبة قوية. وقوله: (يخمشون بها وجوههم) أي: يخمشونها ويقطعونها، وقوله: (فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الذي يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم) أي: أن الجزاء من جنس العمل، فلما كان بغيبته وبكلامه على الناس مثل الذي يأكل لحومهم، صارت عقوبته بأن يمزق جلده ولحمه بنفسه بتلك الأظفار، كما أكل لحوم الناس بولوغه في أعراضهم، فإنه هو نفسه بتلك الأظفار من النحاس يمزق لحمه ويقطع جلده بفعله، والجزاء من جنس العمل، فكما أكل لحوم الناس فإنه يأكل لحمه بتلك الأظفار.ا.هـ (٢)

فيا سبحان الله من يطيق هذا العذاب الشديد عياذا بالله من ذلك.

ومن يجرؤ على احتمال هذه الآلام العظيمة ،ثم بالله من أجل ماذا ؟؟؟

أمن أجل كلمة تظن أنك تطفئ غضبك بها ، أو تُضحك بها جليسك ، أو توافقه وتجامله بذلك.

---

(١) .صحيح .أحمد [١٣٣٤٠]الصحيح المسند [١١٢] السلسلة الصحيحة [٥٣٣]

(٢) . «شرح سنن أبي داود للعباد» (٥٥٥/ ١٢)

قال أبو عمر القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التمهيد :عن محمد بن سيرين قال :ظلم لأخيك المسلم أن تقول أسوأ ما تعلم فيه ،وعن قتيبة بن مسلم أنه سمع رجلا يغتاب آخر فقال: أمسك عليك فوالله لقد مضغت مضغة طالما لفظها الكرام .

وعن عتبة بن أبي سفيان أنه قال لابنه عمرو: إياك واستماع الغيبة نزه سمعك عن الخنا كما تنزه لسانك عن البذا فإن المستمع شريك القائل وإنما نظر إلى أخبث ما يكون في وعائه فألقاها في وعائك ولقد أحسن القائل:

تحر في الطريق أوساطها ... وعد عن الموضع المشتبه

وسمعك صن عن سماع القبيح ... كصون اللسان عن القول به

فإنك عند استماع القبيح ... شريك لقائله فانتبه

وهذا مأخوذ من قول كعب بن زهير والله أعلم :

فالسامع مع الذم شريك له ... ومطعم المأكول كالآكل

عن يحيى البكاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: "كنت عند ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فجاءه رجل فوقع في الحجاج وشتمه فقال ابن عمر :أرأيت لو كان شاهدا أكنت تقول هذا، فقال :لا ،فقال :كنا نعد هذا نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. .ا.ه [(١)]

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال :قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا". [(٢)]

---

(١) . «التمهيد – ابن عبد البر» (١٤/ ٣٨٩ ت بشار)

(٢) . البخاري [١٩٣٦] مسلم [١٢١٦]

قال ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولعظيم وزر الغيبة وكثرة ماتحبط من الأجر كف جماعة من العلماء عن اغتياب جميع الناس حتى لقد روي عن ابن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: لو كنت مغتابًا أحدًا لاغتبت والدي؛ لأنهما أحق الناس بحسناتي. وقال رجل لبعض السلف: إنك قلت فيّ. قال: أنت إذا أكرم علي من نفسي؟! وقيل للحسن البصرى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن فلانًا اغتابك، فبعث إليه طبقًا من الطرفّ، وقال: بلغنى أنك أهديت إلي حسناتك فأردت أن أكافئك بها.ا.ه [١]

فيا أيها العبد احذر على نفسك واحذر على حسناتك أن تهديها إلى من اغتبته وأنت لا تشعر فعن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال "أتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار ".رواه مسلم [٢]

اللّٰهم احفظ علينا سمعنا وأبصارنا ومتعنا اللّٰهم بما آتيتنا ، واجعل ثأرنا على من ظلمنا والحمد لله رب العالمين .

---

(١) . «شرح صحيح البخارى لابن بطال» (٩/ ٢٤٥)

(٢) .باب : "تحريم الظلم "[٢٥٨١]

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي أوضح لعباده طرق الهداية ويسر لهم أسباب النجاة والوقاية وأنزل كتابًا يشتمل على العلم والدراية وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في العبادة والولاية وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الذي أيد الله به الدين ونصره بالحماية صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم القيامة وسلم تسليمًا .

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ : اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها، يحرم على السامع استماعها وإقرارها فيجب على من سمع إنسانا يبتدئ بغيبة محرّمة أن ينهاه إن لم يَخَفْ ضرراً ظاهراً، فإن خافه وجب عليه الإِنكارُ بقلبه ومفارقةُ ذلك المجلس إن تمكن من مفارقته.ا.ه [١]

واعلم أيها العبد أن الغيبة ليست محرمة في ستة مواطن فقط استنبطها أهل العلم من نصوص الكتاب والسنة بوب الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه الصحيح فقال :باب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب.

وفيه عن عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت : اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ: " ائْذَنُوا لَهُ، بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، أَوِ ابْنُ الْعَشِيرَةِ" ، فَلَمَّا دَخَلَ أَلانَ لَهُ الْكَلامَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ الَّذِى قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلامَ، قَالَ "أَىْ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ، اتِّقَاءَ فُحْشِهِ" متفق عليه [٢]

---

(١) . «الأذكار للنووي ت الأرنؤوط» (ص٣٣٩)

(٢) . البخاري [٥٧٠٧] مسلم [٢٥٩١]

قال الشارح ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا الحديث اصل في جواز اغتياب أهل الفساد، ألا ترى قوله للرجل: « بئس أخو العشيرة » ؟ وإنما قال ذلك عليه السلام لما قد صح عنده من شره؛ لقوله عليه السلام فى آخر الحديث: « إن شر الناس من تركه الناس اتقاء فحشة ».ا.هـ(١)

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُتعالى : والغيبة محرمة بالإجماع، ولا يستثنى من ذلك إلا ما رجحت مصلحته، كما في الجرح والتعديل والنصيحة، كقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، لما استأذن عليه ذلك الرجل الفاجر: "ائذنوا له، بئس أخو العشيرة" ، وكقوله لفاطمة بنت قيس -وقد خطبها معاوية وأبو الجهم-: "أما معاوية فصعلوك ، وأما أبوالجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه" , وكذا ما جرى مجرى ذلك. ثم بقيتها على التحريم الشديد، وقد ورد فيها الزجر الأكيد.ا.هـ (٢)

قال الإمام ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والغيبة المحرمة عند أهل العلم في اغتياب أهل الستر من المؤمنين ومن لا يعلن بالمعاصي، فأما من جاهر بالكبائر فلا غيبة فيه، وروى عبد الرزاق عن معمر، عن زيد بن أسلم قال: إنما الغيبة فيمن لم يعلن بالمعاصى.ا.هـ(٣)

ومن هذه الحالات:

أولا :. التظلم إلى القاضي أو السلطان أو من يقدر على رد الظلم.

---

(١) . «شرح صحيح البخارى لابن بطال» (٩/ ٢٤٦)

(٢) . «تفسير ابن كثير - ت السلامة» (٧/ ٣٨٠)

(٣) . «شرح صحيح البخارى لابن بطال» (٩/ ٢٤٥)

قال تعالى: ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾ [النساء:١٤٨]

قال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي: لَا يُحِبُّ اللَّهَ الْجَهْرَ بِالْقُبْحِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ، فَيَجُوزُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يُخْبِرَ عَنْ ظُلْمِ الظَّالِمِ وَأَنْ يَدْعُوَ عَلَيْهِ.ا.هـ(١)

عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَيُّ الْوَاجِدِ يُحَلُّ عِرْضَهُ، وعُقُوبَتَهُ " قَالَ وَكِيعٌ: " عِرْضُهُ: شِكَايَتُهُ، وَعُقُوبَتُهُ: حَبْسُهُ " رواه أحمد وحسنه الألباني رحمه الله. (٢)

واللي هو الظلم ، والواجد هو الغني القادر على السداد ،قال سفيان: يحل عرضه: أن يقول: ظلمني حقي.

ثانيا :. الاستفتاء.

فيجوز للمستفتي فيما لا طريق للخلاص منه أن يذكر أخاه بما هو له غيبة ، ومثل له النووي بأن يقول للمفتي: ظلمني أبي أو أخي أو فلان فهل له ذلك أم لا؟ .

لحديث هند بنت عتبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا زوجة أبي سفيان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وقد جاءت إلى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فقالت : يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح ، وليس يعطيني

(١) . «تفسير البغوي – طيبة» (٢/ ٣٠٤)

(٢) . صحيح . أحمد [١٧٩٤٦] الجامع الصغير[٩٦١٩]

ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، فقال لها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف". متفق عليه[١]

قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا حديث يشتمل على فوائد وأنواع من الفقه، منها جواز ذكر الرجل ببعض ما فيه من العيوب إذا دعت الحاجة إليه ، لأن النبي لم ينكر قولها: إن أبا سفيان رجل شحيح.ا.هـ[٢]

ثالثا :. الاستعانة على تغيير المنكر.

فقد يرى المسلم المنكر فلا يقدر على تغييره إلا بمعونة غيره ، فيجوز حينذاك أن يطلع الآخر ليتوصلا على إنكار المنكر.

قال الشوكاني: وجواز الغيبة في هذا المقام هو بأدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الثابتة بالضرورة الدينية التي لا يقوم بجنبها دليل ، لا صحيح ولا عليل.ا.هـ[٣]

رابعا :. التحذير من الشر ونصيحة المسلمين.

جاءت فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تستشيره في أمر خطبتها وقد خطبها معاوية وأبو الجهم وأسامة بن زيد فقال لها "أما معاوية فرجل ترب لا مال له ، وأما أبو الجهم فضراب للنساء ، ولكن أسامة بن زيد"رواه مسلم.[٤]

---

(١) . البخاري [٥٠٤٩] مسلم [١٧١٤]

(٢) . «شرح السنة للبغوي» (٨/ ٢٠٤)

(٣) . «الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني» (١١/ ٥٥٨٠)

(٤) . باب: "المطلقة ثلاثا" [١٤٨٠]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشخص المعين يذكر ما فيه من الشر في مواضع. . أن يكون على وجه النصيحة للمسلمين في دينهم ودنياهم . ا.هـ[١]

ويدخل في هذا الباب مايقوم به علماؤنا رحمهم الله في جرح الرواة ودعاة البدع والضلالات نصحاً للأمة وحفظاً لحديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

قال النووي : اعلم أن جرح الرواة جائز ، بل هو واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه لصيانة الشريعة المكرمة ، وليس هو من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة لله تعالى ورسوله والمسلمين.ا.هـ [٢]

خامسا :. المجاهر بنفسه المستعلن ببدعته.

استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ائذنوا له، بئس أخو العشيرة ، أو ابن العشيرة" متفق عليه [٣]

قال القرطبي : في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة.ا.هـ [٤]

ومما يدل على اتصاف هذا الرجل بما أحل غيبته ما جاء في آخر الحديث، حيث قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ "أي عائشة، إن شر الناس من تركه الناس أو ودعه اتقاء فحشه".

---

(١) . مجموع الفتاوى - (٢٨ / ٢٢٠)

(٢) . «شرح النووي على مسلم» (١/ ١٢٤)

(٣) . البخاري [٥٧٠٧] مسلم [٢٥٩١]

(٤) . «فتح الباري لابن حجر» (١٠/ ٤٥٤)

قَالَ الْحَسَنِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَيْسَ لِلْفَاسِقِ الْمُعْلِنِ بِفِسْقِهِ غِيبَةٌ،وقال زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِنَّمَا الْغِيبَةُ لمن لم يعلن بالمعاصي .ا.هـ (١)

والذي يباح من غيبة الفاسق المجاهر ما جاهر به دون سواه من المعاصي التي يستتر بها.

قال النووي: كالمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وأخذ المكس . . . فيجوز ذكره بما يجاهر به ، ويحرم ذكره بغيره من العيوب. (٢)

وينبغي أن يُصنع ذلك حسبة لله وتعريفاً للمؤمنين لا تشهيراً وإشاعة للفاحشة أو تلذذاً بذكر الآخرين.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ : وهذا كله يجب أن يكون على وجه النصح وابتغاء وجه الله تعالى ، لا لهوى الشخص مع الإنسان مثل الإنسان مثل أن يكون بينهما عداوة دنيوية أو تحاسد أو تباغض أَوْ تَنَازُعٌ عَلَى الرِّئَاسَةِ فَيَتَكَلَّمَ بِمَسَاوِئِهِ مُظْهِرًا لِلنُّصْحِ وَقَصْدُهُ فِي الْبَاطِنِ الْبُغْضُ فِي الشَّخْصِ وَاسْتِيفَاؤُهُ مِنْهُ فهذا من عمل الشيطان و إنما الأعمال بالنيات. ا.هـ (٣)

السَّادِسُ : التَّعْرِيفُ .

---

(١) . «الآداب الشرعية والمنح المرعية» (١/ ٢٤٤)

(٢) . «رياض الصالحين ت الفحل» (ص٤٢٦)

(٣) . مجموع الفتاوى - (٢٨ / ٢٢١)

بِنَحْوِ لَقَبٍ كَالْأَعْوَرِ وَالْأَعْمَشِ وَالْأَصَمِّ وَالْأَقْرَعِ فَيَجُوزُ وَإِنْ أَمْكَنَ تَعْرِيفُهُ بِغَيْرِهِ تَعْرِيفَهُ بِهِ عَلَى جِهَةِ التَّعْرِيفِ لَا التَّنْقِيصِ وَالْأَوْلَى بِغَيْرِهِ إنْ سَهُلَ.

القدح ليس بغيبةٍ في ستةٍ متظلمِ ومعرِّفٍ ومحذرِ

ومجاهرٍ فسقاً ومُسْتَفتٍ ومَن طلب الإعانة في إزالة منكر.

فهذه أمور ستة اباح الله فيها الغيبة للمصلحة وما سوى ذلك فهو من الكبائر العظام والعياذ بالله .

فاحذر على نفسك أيها العبد منها فإنها والله بلية وأي بلية وعاقبتها وخيمة في الدنيا

عصمنا الله وإياكم من الزلل ورزقنا الله وإياكم الإخلاص والسداد في القول والعمل.

والحمد لله رب العالمين .